



Distr.
GENERAL

FCCC/SBSTA/1998/3

9 April 1998

ARABIC

Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الثامنة

بون، ٢-١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٨

البند ٤(أ) من جدول الأعمال المؤقت

البلاغات الوطنية

البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

المسائل المتصلة بالمبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول

مذكرة من الأمانة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٢- ١	الولاية
٣	٥- ٣	معلومات مرجعية
٤	٧- ٦	نطاق المذكرة
٥	١٢- ٨	تجربة المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>		
٥	٨ الخلفية	رابعاً
٥	٩ قوائم جرد غازات الدفيئة	(تابع)
٥	١١-١٠ جوانب أخرى	
٦	١٢ المراجعات المستقبلية	
		التدابير التي يمكن أن تتخذها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	خامساً-
٦	١٦-١٣		

أولاً - الولاية

١- قرر مؤتمر الأطراف في دورته الأولى أن تقوم الأطراف المدرجة في المرفق الأول، لدى إعداد بلاغاتها، باستخدام المبادئ التوجيهية لإعداد الأطراف المدرجة في المرفق الأول بلاغاتها الأولى، على نحو ما وردت تلك المبادئ التوجيهية في المقرر ٢/٩ الصادر عن لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الحادية عشرة (A/AC.237/55، المرفق الأول) إلى أن تستعرض المبادئ التوجيهية من جديد. وبموجب نفس القرار، طلب المؤتمر إلى الأمانة أن تقوم بإعداد تقرير عن تطبيق تلك المبادئ التوجيهية وذلك بغية القيام بأمر منها مواصلة زيادة قابلية البلاغات للمقارنة وزيادة تركيزها على الهدف. وفحصت التقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتيهما الثالثتين. ومراعاة لتوصيات الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن المسألة، اعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثانية المقرر ٩/م أ-٢ الذي يتصل بأمر منها تنقيح المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية (المشار إليها بوصفها "المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ") (FCCC/CP/1996/15/Add.1).

٢- ثم عولجت المسألة في الدورتين السابعتين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في النقاش الذي جرى حول تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الثانية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول (FCCC/SBI/1997/19 و Add.1)، وفي النقاش الذي جرى حول الوثيقة المتعلقة بأنشطة الأطراف المدرجة في المرفق الثاني فيما يتصل بنقل التكنولوجيا (FCCC/SBSTA/1997/13) على التوالي. وأحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بهاتين الوثيقتين، ولا سيما بالمرفق المعني بالقضايا المنهجية الواردة في تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الثانية. ويناقش هذا المرفق جوانب الإبلاغ والانسجام مع المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ على نحو ما تتصل بقوائم جرد غازات الدفيئة. ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على أن تنظر في دورتها التاسعة في ما يلزم إدخاله على المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ من إضافات و/أو تعديلات، أو وجدت، مع مراعاة نتائج العمل المنهجي المطلوب أن تقوم به الأمانة والعروض المقدمة من الأطراف بشأن النهج التي يمكن اتباعها لتسوية القضايا المنهجية المحددة في وثيقة التجميع والتوليف.

ثانياً - معلومات مرجعية

٣- وضعت المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لمساعدة الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية والمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف. وتتصل المبادئ التوجيهية بالبلاغات الوطنية، وقوائم جرد غازات الدفيئة، وتقارير تجميع وتوليف البلاغات الوطنية والاستعراضات المتعمقة للبلاغات الوطنية. والأهداف الرئيسية الثلاثة للمبادئ التوجيهية هي التالية:

(أ) مساعدة الأطراف المدرجة في المرفق الأول في الوفاء بالتزاماتها بموجب المادتين ٤ و ١٢ من الاتفاقية؛

(ب) تيسير عملية النظر في البلاغات الوطنية، بما في ذلك إعداد تحليل وتوليف تقنيين مفيدتين للوثائق، بواسطة التشجيع على تقديم المعلومات على نحو متسق وشفاف وقابل للمقارنة؛

(ج) ضمان توافر معلومات كافية لمؤتمر الأطراف لكي يضطلع بمسؤولياته في استعراض تنفيذ الاتفاقية ومدى كفاية الالتزامات الواردة في المادة ٤-٢(أ) و(ب).

وفي ضوء ما سبق، من المهم أن تراعى، لدى زيادة تطوير المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، التجربة والتبصر المكتسبان من أنشطة الأطراف والأمانة ذات الصلة بالمبادئ التوجيهية.

٤- وأعدت الأمانة للدورة الثامنة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية تقريراً مرحلياً عن العمل المنهجي الجاري المتصل بأمور منها قوائم جرد غازات الدفيئة (FCCC/SBSTA/1998/4). ويتيح هذا التقرير لمحة عامة عن العمل المنهجي الذي تقوم به الأمانة والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والمتصل بالنظر في المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

٥- وقد ترغب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في الإحاطة علماً بالطلب الصادر عن الهيئة الفرعية للتنفيذ، خلال دورتها السابعة، بأن تقوم الأمانة بتقييم مدى إمكانية تجميع وحفظ البيانات التكميلية المتوافرة من المصادر المختصة بشأن انبعاثات غاز الدفيئة لغرض مقارنتها بالانبعاثات الوطنية، وأن تقدم تقريراً عن هذه المقارنة إلى دورتها التاسعة (FCCC/SBI/1997/21). وسيكون التقرير ذا صلة بفحص المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

ثالثاً - نطاق المذكرة

٦- الغرض من هذه المذكرة هو توفير تقييم لتجربة الأطراف للمبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وطرح أسئلة لينظر فيها فيما يتصل بما قد يلزم إدخاله من إيضاحات وإضافات و/أو تنقيحات على المبادئ التوجيهية. وتذكر المذكرة بالمسائل التي أثرت فيما يتصل بالمبادئ التوجيهية وتطبيقها، والتي حددت في الدورات السابقة للهيئات الفرعية وفي الوثائق التي أعدتها الأمانة. كما تدعو المذكرة إلى مناقشة ضرورة النظر في التوقيت الممكن للتدابير التي قد تتخذ في المستقبل وفي طبيعتها الممكنة، مع مراعاة العمل المنهجي الجاري والعروض الواردة من الأطراف، وكذلك الإجراءات اللازمة اتخاذها بموجب بروتوكول كيوتو.

٧- ولأغراض التخطيط، افترضت الأمانة أن البلاغات الوطنية الثالثة للأطراف المدرجة في المرفق الأول ستكون واجبة التقديم في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في النظر في هذه المسألة بهدف تقديم توصية إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة بشأن توقيت هذه البلاغات.

رابعاً - تجربة المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

ألف - الخلفية

٨- اعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الأولى (المقرر ٣/م أ-١) المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ونقحها في دورته الثانية (المقرر ٩/م أ-٢). وكان القصد من تصميم المبادئ التوجيهية هو مساعدة الأطراف المدرجة في المرفق الأول على الوفاء بالتزاماتها بموجب المادتين ٤ و ١٢ من الاتفاقية. ومنذ أن وضعت المبادئ التوجيهية الأصلية ثم نقحت، أدت هذا الغرض بقدر ما أن الأطراف استخدمتها لتقديم بلاغين وطنيين اثنيين. كما أن الجوانب ذات الصلة من المبادئ التوجيهية طبقت أيضاً في الإبلاغ السنوي عن بيانات قوائم جرد غازات الدفيئة وفقاً للمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف (المقرر ٣/م أ-١ والمقرر ٩/م أ-٢). ومثلما لوحظ في تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الثانية (FCCC/SBI/1997/19 Add.1)، وفي عملية المراجعات المتعمقة، كان الامتثال لمختلف أجزاء المبادئ التوجيهية متفاوتاً من حيث الاتساق والكمال.

باء - قوائم جرد غازات الدفيئة

٩- إن قسم المبادئ التوجيهية المتعلق بقوائم جرد غازات الدفيئة مفصل نسبياً، وقد أفاد من تجربة المبادئ التوجيهية التي وضعها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بشأن قوائم جرد غازات الدفيئة الوطنية. وهذا القسم من المبادئ التوجيهية اتبعته عموماً الأطراف وتحسنت نوعية المعلومات المبلفة مع كل عرض لاحق. غير أن تجميع وتوليف البلاغات الوطنية والاستعراضات المتعمقة حددت عدداً من المسائل المنهجية المتصلة بقوائم جرد غازات الدفيئة. وتشير هذه المسائل إلى احتمال وجود نقص في وضوح المبادئ التوجيهية وكذلك نقص في انسجام طرق الإبلاغ التي اتبعتها الأطراف. وبالإضافة إلى ذلك، قد تكشف عملية استكمال تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الثانية عن مسائل لم تحدد سابقاً. وقد لاحظت أيضاً الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الرابعة ضرورة إدخال تحسينات فيما يتعلق ببعض جوانب قوائم جرد غازات الدفيئة (FCCC/SBSTA/1996/20).

جيم - جوانب أخرى

١٠- إن كفاية تقديم البلاغات من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول، فيما يتصل بالظروف الوطنية، والتوقعات، والسياسات والتدابير، وتقييم أوجه الضعف وتدابير التكيف، والبحث والمراقبة المنتظمة، والموارد المالية ونقل التكنولوجيا، والتعليم، والتدريب ووعي الجمهور، أمور نوقشت في أثناء الاستعراضات المتعمقة، وأثيرت، من جانب الأطراف والخبراء على حد سواء، مسائل بشأن استخدام المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ومدى ملاءمتها. وفي عملية استكمال أول تجميع وتوليف للبلاغات الوطنية الثانية، حدد عدد من المسائل المتصلة بتطبيق هذه الأقسام من المبادئ التوجيهية وبعدم الانسجام معها. وشملت هذه المسائل بوجه خاص الإسقاطات وآثار التدابير. كما أن الوثيقة المتعلقة بأنشطة

الأطراف المدرجة في المرفق الثاني فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا (FCCC/SBSTA/1997/13) تحدد نقصاً في الانسجام مع المبادئ التوجيهية وجداول الإبلاغ في بعض المجالات.

١١- وعدم الانسجام مع المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في هذه المجالات ناجم جزئياً عن طبيعة الهياكل المؤسسية للأطراف. وتغيرت الطرق التي استخدمتها الأطراف لتقدير الأنشطة في هذه المجالات بسبب عدد من العوامل يشمل نقص البيانات الوطنية و/أو عدم وضوح التعاريف والمصطلحات في المبادئ التوجيهية. ولم تطبق الأطراف نهجاً مشتركاً لتحديد المعلومات وفقاً لأشكال معينة ويلزم أن تراعي الإيضاحات والإضافات و/أو التنقيحات التي قد تدخل على المبادئ التوجيهية هذا الأمر.

دال - المراجعات المستقبلية

١٢- يلزم أن تراعي أي إيضاحات وإضافات و/أو تنقيحات تدخل على المبادئ التوجيهية التدابير التي تستلزمها عدة مواد في بروتوكول كيوتو. وتشمل هذه المواد بوجه خاص: المادة ٢ المتعلقة باستنباط أساليب لتحسين قابلية المعلومات المتعلقة بالسياسات والتدابير للمقارنة وشفافيتها، والمادة ٥ المتعلقة بإنشاء نظم ومنهجيات وطنية لتقدير الانبعاثات بشرية المنشأ لجميع غازات الدفيئة غير الخاضعة لبروتوكول مونتريال، حسب المصادر، وإزالتها بالوحدات؛ والمادة ٧ المتعلقة بالمعلومات التكميلية لغرض كفالة الامتثال للمادة ٣؛ والمادة ٨ المتعلقة بالمبادئ التوجيهية لاستعراض تنفيذ بروتوكول كيوتو. ويرد في الوثيقة FCCC/SB/1998/1 اقتراح من رئيسي الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية لتخصيص العمل بشأن التدابير اللازم اتخاذها بموجب بروتوكول كيوتو تحضيراً للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بمثابة اجتماع الأطراف في البروتوكول.

خامساً - التدابير التي يمكن أن تتخذها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

١٣- مع مراعاة الأنشطة الجارية التي طلبتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها السابعة (FCCC/SBSTA/1998/4)، والمدخلات من هيئات أخرى، مثل الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، تدعى الهيئة إلى الإحاطة علماً بالعمل المنهجي الجاري والعمل المتصل بمقارنة القوائم الوطنية لجرد غازات الدفيئة مع المصادر المختصة، وملاحظة صلتها بالنظر في أي إيضاحات وإضافات و/أو تنقيحات ستدخل على المبادئ التوجيهية.

١٤- وقد ترغب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، لدى فحص النهج الممكنة فيما يتعلق بالإيضاحات والإضافات و/أو التنقيحات التي ستدخل على المبادئ التوجيهية، في النظر في أمور منها المسائل التالية المتصلة بتوقيت هذه التغييرات وطبيعتها:

(أ) هل الهيكل الراهن للمبادئ التوجيهية مناسب؟ وإن لم يكن مناسباً، ما هي الفئات التي ينبغي إضافتها أو حذفها؟

(ب) هل ينبغي الاستمرار في اتباع النهج الراهن الذي يستخدم إبلاغ المعلومات الإلزامي والاختياري؟ وفي حال الإجابة بالنفي، ما هو النهج الذي ينبغي اتبعه؟

(ج) كيف ينبغي تغيير المبادئ التوجيهية الراهنة على ضوء المعلومات التي قد يتطلبها وضع البلاغات الوطنية اللاحقة والتي قد يستلزمها بروتوكول كيوتو؟

(د) هل يلزم النظر في نهج مختلفة لأقسام مختلفة من المبادئ التوجيهية؟ وإذا لزم ذلك، ما هي الاستراتيجيات التي ينبغي اعتمادها للحصول على المعلومات ذات الصلة؟

(هـ) ما هو الجدول الذي ينبغي اعتماده لإدخال التنقيحات على المبادئ التوجيهية؟

(و) هل ينبغي أن ينظر مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة في إجراء تنقيح كبير أو إيضاحات للمبادئ التوجيهية الراهنة؟

١٥- وقد ترغب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أيضاً في دعوة الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة، بحلول ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٨، آراءها عن الإيضاحات والإضافات و/أو التنقيحات الممكنة لجميع جوانب المبادئ التوجيهية وكذلك طبيعة التنقيحات المستقبلية وتوقيتها. وينبغي أن تراعي هذه الآراء المتطلبات طويلة الأجل للاتفاقية وبروتوكول كيوتو، والقضايا المحددة في هذه المذكرة، وبوجه خاص الأسئلة المذكورة في الفقرة السابقة. ويمكن آنذاك أن تقوم الأمانة بتجميع ما تقدمه الأطراف من آراء في وثيقة مسائل متنوعة لتنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها التاسعة.

١٦- وقد ترغب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أيضاً في أن تطلب إلى الأمانة أن تقوم، بمساعدة خبراء من قائمة الخبراء، بإعداد وثيقة مستندة إلى عروض الأطراف، لتنظر فيها الهيئة في دورتها التاسعة، حول أي قضايا قد تحددها الأمانة وحول استنتاجات الخبراء بشأن المسألة. وهذه الوثيقة يمكن بوجه خاص أن تحدد أي إيضاحات وإضافات و/أو تنقيحات يمكن إدخالها على المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وكذلك النهج المقترح إزاء طبيعة وتوقيت التنقيحات المستقبلية للمبادئ التوجيهية.
